

الله

٢٦٩
الجزء التاسع

من

صحيح أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن إبراهيم
ابن المغيرة بن بردزبة البخاري الجعفي رضي
الله تعالى عنه وتفعنا به آمين

—><<>><—

قد وجدنا في النسخ الصحيحة المتمدة التي صححنا عليها هذا المطبوع رموزا
لا سماء الرواة منها (هـ) لابي ذرأهروى و (س) للاصمى و (س) أو (ش)
لابن عساكر و (ط) لابي الوقت و (هـ) للكشميهي و (حـ) للحموي
و (سـ) للمستمل و (كـ) الكريمة و (حـ) لاجتماع الحموي والكشميهي
و (حـ) للحموي والمستمل و (سـ) للمستمل والكشميهي وتارة توجد تحت
أو فوق (حـ) و (حـ) أو غيرها اشارة الى روايته عنهما وتارة توجد
قبل الرمز (لا) اشارة الى سقوط الكلمة الموضوعة عليها (لا) عند أصحاب
الرمز الذي بعدها ان كان وقد يوجد في آخر تلك الجملة التي عليها (لا) لفظ
(الى) اشارة الى آخر الساقط عند صاحب الرمز ومن الرموز (ع) واملها لابي
السمعاني و (ج) واملها للجرجاني و (ق) واملها للقاسبي قال القسطلاني
واملها لابي الوقت أيضا كما في نسخ صحيحة معتمدة و (ح) و (عـط)
و (صـع) و (ظ) و (ظـع) ولم يعلم أصحابها وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم أيضا
ويوجد على بعض الكلمات (ذ) أو (حـذ) أو (خ) وهي اشارة الى أنها نسخة
أخرى وقد يوجد فوق الكلمة أو تحتها لفظ (صحـ) اشارة الى صحة سماع هذه
الكلمة عند الرموز له أو عند الحافظ البيهقي والله سبحانه وتعالى أعلم



طبعت بطبعة

مضطفي التباتي الحلي وأولاده بمضطر

(غرة رجب القرد سنة ١٣٤٥ هـ)

رسول الله

(إِنْ فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا)



كتاب الدييات

قَوْلُ ^(١) اللَّهِ تَعَالَى : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا جَزَاءُهُ جَهَنَّمُ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ ^(٢) قَالَ قَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدَاءً
 وَهُوَ خَلْقُكَ ، قَالَ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ ^(٣) أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ ، قَالَ ثُمَّ أَيُّ؟
 قَالَ ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةٍ ^(٤) جَارِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ
 مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ^(٥) وَلَا يَزْنُونَ ^(٦) وَمَنْ
 يَفْعَلْ ذَلِكَ ^(٧) **الآيَةُ حَدَّثَنَا** عَنِ إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ
 الْمَاصِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنْ يَزَالَ
 الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ ^(٨) مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا **حَدَّثَنَا** ^(٩) أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ
حَدَّثَنَا ^(١٠) إِسْحَاقُ ^(١١) سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ إِنْ مِنْ وَرِطَاتٍ ^(١٢)

- (١) وَقَوْلُ
- (٢) كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
بِالصَّرْفِ وَعَدِيمِهِ
- (٣) خَشْيَةٌ أَنْ
- (٤) حَلِيلَةٍ
- (٥) الْآيَةُ
- (٦) الْآيَةُ
- (٧) يَلْتَقَى أُنَامًا
- (٨) لَا يَزَالَ
- (٩) مِنْ ذَنْبِهِ
- (١٠) حَدَّثَنَا
- (١١) أَخْبَرَنَا
- (١٢) ابْنُ سَعِيدٍ
- (١٣) قَالَ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ
اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ صَوَابٌ وَرِطَاتٌ
أَنْ يَكُونَ مَحْرُكًا مِثْلَ تَمْرَةٍ
وَتَمْرَاتٍ وَرَكْمَةٌ وَرَكْمَاتٌ هـ
مِنَ الْيُونَنِيَّةِ بِحُطِّ الْحَافِظِ
الْيُونَنِيِّ كَذَا بِأَصْلِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ سَالِمٍ الْبَصْرِيِّ بِأَيْدِينَا
وَمِثْلُهُ فِي الشَّارِحِ هـ مَصْحُوحَةٌ

الأمر التي لا تخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدّم الحرام بغير حله **حدثنا**
 عبيد الله بن موسى عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال قال النبي ﷺ أول
 ما يفضى بين الناس في الدماء **حدثنا** (١) عبد الله حدثنا (٢) يونس
 عن الزهري حدثنا (٣) عطاء بن يزيد أن عبيد الله بن عدي حدثه أن المقداد بن عمرو
 السكدي حليف بني زهرة حدثه وكان شهيد بدرًا مع النبي ﷺ أنه قال يا رسول
 الله إن (٤) لقيت كافرًا فأقتلنا فاضرب يدي بالسيف فطعمها ثم لاذ (٥) بشجرة وقال
 أسلمت لله اقتله بعد أن قالها؟ قال رسول الله ﷺ لا تقتله، قال يا رسول الله
 فإنه طرح إحدى يدي، ثم قال ذلك بعد ما طعمها اقتله؟ قال لا تقتله فإن قتلته
 فإنه بمنزلة من قبل أن تقتله وأنت بمنزلة من قبل أن يقول كلمته التي قال وقال حبيب بن
 أبي عمرة عن سعيد عن ابن عباس قال قال النبي ﷺ المقداد إذا كان رجل
 مؤمن (٦) يخفي إيمانه مع قوم كفار فإظهر إيمانه فقتلته فكذلك كنت أنت
 تخفي إيمانك بمكة من قبل **باب** قول الله تعالى ومن أحيأها قال ابن عباس
 من حرم قتلها إلا بحق (٧) حي الناس منه جميعًا **حدثنا** قبيصة حدثنا سفيان
 عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي
 ﷺ قال لا تقتل نفس إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها **حدثنا** أبو الوليد
 حدثنا شعبة قال واقد (٨) بن عبد الله أخبرني عن أبيه سمع عبد الله بن عمر عن
 النبي ﷺ قال لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض **حدثنا** محمد
 ابن بشير حدثنا غندر حدثنا شعبة عن علي بن مذكّر قال سمعت أبا زرعة بن
 عمرو بن جرير عن جرير قال قال (٩) النبي ﷺ في حجة الوداع أسدنت الناس
 لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض * رواه أبو بكر وأبو

- (١) أخبرنا
- (٢) أخبرنا
- (٣) حدثني
- (٤) إني لقيت
- (٥) لا ذمتي
- (٦) يؤمن
- (٧) فكأتمًا أحيًا
- (٨) الناس جميعًا
- (٩) قال لي

(٨) قال أبو ذر وقع واقد
 ابن عبد الله والصواب واقد
 ابن محمد بن زيد بن عبد الله
 ابن عمر كذا في البيهقي اه
 من هامش الاصل وفي الشارح
 نسبة أبو الوليد شيخ المؤلف
 لجده وراجعه اه صححه
 (٩) خ قال لي

عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** (١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٢) قَالَ الْكَبَائِرُ
 الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، أَوْ قَالَ الْيَمِينُ النَّمُوسُ ، شَكَّ شُعْبَةُ * وَقَالَ مُعَاذُ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْكَبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَالْيَمِينُ النَّمُوسُ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، أَوْ
 قَالَ وَقَتْلُ النَّفْسِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا (٤) عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ سَمِعَ أَنَسًا (٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 الْكَبَائِرُ . وَحَدَّثَنَا (٦) عَمْرُو (٧) حَدَّثَنَا (٨) شُعْبَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَعُقُوقُ
 الْوَالِدَيْنِ ، وَقَوْلُ الزُّورِ ، أَوْ قَالَ وَشَهَادَةُ الزُّورِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا (٩)
 هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا (١٠) حُصَيْنٌ حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ قَالَ فَصَبَّحْنَا
 الْقَوْمَ فَهَزَمْنَا هُمْ قَالَ وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ قَالَ فَلَمَّا غَشِينَاهُ
 قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ فَطَعَنَتْهُ (١١) بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ ، قَالَ
 فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَقَالَ لِي يَا أُسَامَةُ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ (١٢) مَا قَالَ لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ ؟ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كَانَتْ مُتَعَوِّذًا ، قَالَ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ (١٣) أَنْ قَالَ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ فَازَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسَلَمْتُ قَبْلَ
 ذَلِكَ الْيَوْمِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا (١٤) اللَّيْثُ حَدَّثَنَا (١٥) زَيْدٌ عَنْ
 أَبِي خَلِيْفٍ عَنِ الصَّنَابِجِيِّ عَنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنِّي مِنَ النَّقَبَاءِ
 الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَايَعَانَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرِقَ (١٦) وَلَا
 نَزْنِي وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَلَا نَنْتَهَبَ (١٧) وَلَا نَعْصِيَ (١٨) بِالْجَنَّةِ (١٩) إِنْ

- (١) حدثنا
- (٢) قال النبي
- (٣) رسول الله
- (٤) أخبرنا
- (٥) أنس بن مالك
- (٦) حدثني
- (٧) وهو ابن مرزوق
- (٨) أخبرنا
- (٩) أخبرنا
- (١٠) أخبرنا
- (١١) وطلعت
- (١٢) بعد أن
- (١٣) بعد ما
- (١٤) حدثني
- (١٥) حدثني
- (١٦) هكذا بتقديم ولا نسرق في نسخ كثيرة معتمدة وفي أصل اليونانية ولا نزني ولا نسرق وكتب عليهما علامة التقديم والتأخير اه من هامش أصل عبد الله بن سالم
- (١٧) نبتت
- (١٨) ولا تقضي
- (١٩) فالجنة

فَعَلْنَا ذَلِكَ فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ **حَدِيثُ** مُوسَى بْنِ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ (١) اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا * رَوَاهُ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدِيثُ**
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُونُسُ عَنْ الْحَسَنِ عَنِ
 الْأَحْنَفِ بْنِ تَيْسٍ قَالَ ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ ، فَقَالَ أَيْنَ
 تُرِيدُ ؟ قُلْتُ أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ ، قَالَ أَرْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا
 اتَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيِّئِهِمَا (٢) الْقَاتِلُ (٣) وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا
 الْقَاتِلُ فَسَابَلَ الْمَقْتُولُ قَالَ إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ
 تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ (٤) الْحُرِّ بِالْحُرِّ (٥)
 وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِئْهُ
 إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بِكُمْ فَبِعْدِ ذَلِكَ فَهَلْ عَذَابٌ
 أَلِيمٌ (٦) **بَابُ** سُؤَالِ الْقَاتِلِ حَتَّى يَتَرَى وَالْإِفْرَارِ فِي الْحُدُودِ **حَدِيثُ** حَجَّاجِ بْنِ
 مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ
 رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، فَقِيلَ لَهَا مَنْ فَعَلَ بِكِ هَذَا ؟ أَفُلَانُ (٧) أَوْ فُلَانٌ حَتَّى
 سُمِّيَ (٨) الْيَهُودِيُّ فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى أَقْرَبَهُ فَرَضَّ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ
بَابُ إِذَا قَتَلَ بِحَجَرٍ أَوْ بِعَصَا **حَدِيثُ** مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ
 شُعْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَرَجَتْ جَارِيَةٌ
 عَلَيْنَا أَوْضَاحٌ بِالْمَدِينَةِ قَالَ فَرَمَاهَا يَهُودِيٌّ بِحَجَرٍ قَالَ لِنَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا
 رَمَقٌ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فُلَانٌ قَتَلَكَ فَرَفَعْتَ رَأْسَهَا فَأَعَادَ عَلَيْهَا قَالَ فُلَانٌ
 قَتَلَكَ فَرَفَعْتَ رَأْسَهَا فَقَالَ لَهَا فِي الثَّلَاثَةِ فُلَانٌ قَتَلَكَ نَخَفَضْتَ رَأْسَهَا فَدَعَا بِهِ

(١) ابن محمر رضى الله
عنه

(٢) بسيفيهما

(٣) القاتل (أى باسقاط

القاء)

(٤) الآية

(٥) إلى قوله أليم

(٦) إلى قوله عذاب
أليم

(٧) وإذا لم يزل يسأل

القاتل حتى أقروا بالإقرار
في الحدود

(٨) فلان أو فلان

أفلان أم

(٨) سمي اليهودي

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَهُ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ
 وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ ^{لَا} (١) بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرْحَ
 قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
 الظَّالِمُونَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ
 عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ
 أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ : النَّفْسَ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبُ
 الرَّائِي، وَالْمَارِقُ (٢) مِنَ الدِّينِ التَّارِكِ الْجَمَاعَةَ (٣) **بَابُ** مِنْ أَقَادٍ بِالْحَجَرِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ
 أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْصَاحٍ لَهَا فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ فَجِيَّ بِهَا
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا رَمَقُ فَقَالَ أَقْتَلِكِ فُلَانٌ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ قَالَ (٤)
 الثَّانِيَةَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّلَاثَةَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ (٥) نَعَمْ
 فَقَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِحَجَرَيْنِ **بَابُ** مِنْ قِيلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ **حَدَّثَنَا**
 أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا
 رَجُلًا * وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا
 أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ قَتَلَتْ خُرَاعَةُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي
 الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَطَ عَلَيْهِمْ
 رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي أَلَا وَإِنَّمَا (٦)
 أَحَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا يُعْضَدُ
 شَجْرُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ (٧) سَاقِطَتِهَا إِلَّا مُنْشِدٌ وَمَنْ قَتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ
 إِمَّا (٨) يُودَى وَإِمَّا يُقَادُ (٩) فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ

(١) الآية - إلى آخره

(٢) والمفارق للدين

(٣) للجماعة

(٤) في الثانية

(٥) أي نعم

(٦) وإنما

(٧) ولا تلتقط ساقطتها

إلا لمنشيد

(٨) إما أن

(٩) وإما أن يقاد

اَكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اَكْتُبُوا لِي شَاهِدًا ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ
 مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اِلَّا الْاِذْحَرَ فَاِنَّمَا نَجْعَلُهُ فِي يَمِينِنَا وَقُبُورِنَا ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اِلَّا الْاِذْحَرَ * وَتَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ فِي الْفِيلِ ، قَالَ (١)
 بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي مُعَيْمٍ الْقَتْلِ وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ اِنَّمَا اَنْ يُقَادَ اَهْلُ الْقَتِيلِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 كَانَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قِصَاصٌ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ ، فَقَالَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ :
 كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ، إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ .
 قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةَ فِي الْعَمْدِ ، قَالَ فَاتَّبَعُ بِالْمَعْرُوفِ أَنْ
 يُطَلَّبَ (٢) **بِمَعْرُوفٍ وَيُؤَدَّى بِإِحْسَانٍ** **بَابُ** مَنْ طَلَبَ دَمَ امْرِيٍّ بِغَيْرِ حَقٍّ
حَدَّثَنَا أَبُو النِّعْمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جَبْرِ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ : مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ ،
 وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمُطَلِّبُ دَمِ امْرِيٍّ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهْرِيقَ دَمَهُ
بَابُ الْعَفْوِ فِي الْخَطَا بِعَدِّ الْمَوْتِ **حَدَّثَنَا** فَرْوَةُ (٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ
 هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ ^{عنه} عَنْ عَائِشَةَ هَزِمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا (٤) عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ صَرَخَ إبْلِيسُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي النَّاسِ يَا عِبَادَ اللَّهِ أَخْرَاكُمْ ، فَزَجَمَتْهُ
 أَوْلَاهُمْ عَلَى أَخْرَاهُمْ حَتَّى قَتَلُوا الْيَمَانَ فَقَالَ حُدَيْفَةُ أَبِي أَنِي فَقَتَلُوهُ ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ
 غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ قَالَ وَقَدْ كَانَ أَنْهَزَمَ مِنْهُمْ قَوْمٌ حَتَّى لَحِقُوا بِالطَّائِفِ **بَابُ**
 قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً (٥) وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً
 فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ

- (١) وقال
- (٢) يطلب
- (٣) ابن أبي المغراء
- (٤) يعني الواسطي
- (٥) الآية

عَدُوِّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ يَبْغِيكُمْ وَيَنْهَمُ
 مِيثَاقُ قَدِيحَةٍ مُسَلَّمَةٍ إِلَى أَهْلِهَا وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ
 مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا **بَابُ** إِذَا أُقْرِيَ بِالْقَتْلِ مَرَّةً قُتِلَ
 بِهِ **حَدِيثُ** (١) إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا (٢) حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا (٣) قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ
 ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، فَقِيلَ لَهَا مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا
 أَفَلَانَ أَفَلَانَ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا لِحَيٍّ بِالْيَهُودِيِّ فَأَعْرَفَ قَامَرُ
 بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَرَضَّ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ وَقَدْ قَالَ هَمَّامٌ بِحَجْرَيْنِ **بَابُ** قَتْلِ الرَّجُلِ
 بِالْمَرْأَةِ **حَدِيثُ** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ يَهُودِيًّا بِجَارِيَةٍ قَتَلَهَا عَلَى أَوْصَاحِ لَهَا
بَابُ الْقِصَاصِ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي الْجِرَاحَاتِ وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ يُقْتَلُ الرَّجُلُ
 بِالْمَرْأَةِ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ مَحْرَمٍ تُقَادُ الْمَرْأَةُ مِنَ الرَّجُلِ فِي كُلِّ عَمْدٍ يَبْلُغُ نَفْسَهُ فَمَا ذُوْنَهَا
 مِنَ الْجِرَاحِ وَبِهِ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَإِبْرَاهِيمُ وَأَبُو الزُّنَادِ عَنْ أَصْحَابِهِ
 وَجَرَحَتْ أُخْتُ (٤) الرَّبِيعِ إِنْسَانًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْقِصَاصُ (٥) **حَدِيثُ** عَمْرُو
 ابْنِ عَلِيٍّ (٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَدَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ لَا
 تُلْدُونِي ، فَقُلْنَا كَرَاهِيَةً (٧) الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ (٨) فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ
 إِلَّا لِدَّ غَيْرَ (٩) الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ **بَابُ** مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ أَقْتَصَّ ذُوْنَ
 السُّلْطَانِ **حَدِيثُ** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِزَةَ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ (١٠)
 * وَبِإِسْنَادِهِ لَوْ أُطْلِعَ فِي يَدِكَ أَحَدٌ وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ خَدْفَتَهُ (١١) بِمَحْصَاةٍ ، فَقَطَّاتٌ

- (١) حدثنا
- (٢) حدثنا
- (٣) عَنْ قَتَادَةَ
- (٤) قال أبو ذر كذا وقع هنا والصواب الربيع بنت النضر عمه أس بجذف الهمزة لما في البقرة من وجه آخر عن أنس أن الربيع بنت النضر عمته كسرت نذبة جارية قاله السطواني وراجعه وفي أسد الغابة أنه قيل إن التي قتلت ذلك أخت الربيع وساق سنده لمسلم بسنده عن أنس له مصححه
- (٥) بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب على الاغراء قسطان
- (٦) ابن بجزر
- (٧) كراهية
- (٨) الدواء
- (٩) غير
- (١٠) يوم القيامة
- (١١) خدفته - أي بالهاء المهملة والصواب بالمعجمة وهي رواية الأكثرين

عَيْتُهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ رَجُلًا
 أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَدَّدَ ^(١) إِلَيْهِ مِشْقَصًا ، فَقَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ أَنَسُ بْنُ
 مَالِكٍ **بَاب** إِذَا مَاتَ فِي الرَّحْمِ أَوْ قُتِلَ **حَدَّثَنَا** ^(٢) إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا ^(٣)
 أَبُو سَامَةَ قَالَ هِشَامُ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هُزِمَ
 الْمُشْرِكُونَ فَصَاحَ إِبْلِيسُ أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أَخْرَأَكُمْ فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَأَجَلَدَتْ هِيَ
 وَأَخْرَاهُمْ ، فَظَرَ حُدَيْفَةَ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ ، فَقَالَ أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أَبِي أَبِي قَالَتْ
 قَوْلَ اللَّهِ مَا أَحْتَجِرُوا حَتَّى قَتَلُوهُ ، قَالَ حُدَيْفَةُ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ * قَالَ عُرْوَةُ فَسَارَلَتْ
 فِي حُدَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ ^(٤) حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ **بَاب** إِذَا قُتِلَ نَفْسُهُ خَطَأً فَلَا دِيَّةَ لَهُ
حَدَّثَنَا الْمَسْكِيُّ بْنُ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَسْمَعْنَا يَا عَامِرُ مِنْ هُنَيْئَاتِكَ ^(٥) كَفَدًا بِهِمْ ،
 فَقَالَ إِنَّنِي ﷺ مِنَ السَّائِقِ ؟ قَالُوا عَامِرُ ، فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَّا
 أَمْتَمْتَنَا بِهِ فَأَصِيبَ صَبِيحَةَ لَيْلَتِهِ ، فَقَالَ الْقَوْمُ حَبِطَ عَمَلُهُ قَتَلَ نَفْسَهُ فَلَمَّا رَجَعْتُ
 وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ بَغِثْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ يَا أَيُّ ^(٦) اللَّهُ فَذَاكَ
 أَبِي وَأُمِّي زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ ، فَقَالَ كَذَبَ مَنْ قَالَهَا إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ أَثْنَيْنِ
 إِنَّهُ جَاهِدٌ مُجَاهِدٌ ، وَأَيُّ قَتَلَ ^(٧) يَزِيدَةُ عَلَيْهِ **بَاب** إِذَا عَضَّ رَجُلًا فَوَقَعَتْ
 نَنَابَاهُ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى عَنْ عُمَرَ بْنِ
 أَبِي حُسَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَتَرَخَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ ^(٨) فَوَقَعَتْ نَنَابَاهُ ^(٩)
 فَأَخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَعْصُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعْصُ الْفَحْلُ لَأَدِيَّةَ لَكَ ^(١٠)
حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْنَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ
 خَرَجْتُ فِي غَزْوَةٍ ^(١١) فَعَضَّ رَجُلٌ فَأَتَرَخَ نَنَابَتَهُ فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ **بَاب**

(١) فسدد كذا الاصيلي
 وأبي ذر بالين المهملة وعند
 الحموي والباقرين فسدد بالهمزة
 وهو وهم قاله عياض اه من
 اليونانية كذا بهامش الاصل
 ونسبه في الفسطاطي
 (٢) حدثنا - أخبرنا
 (٣) حدثنا
 (٤) بقية خير
 (٥) هنيئاتك
 (٦) يا رسول الله
 (٧) قتيل يزيد قتيل
 (٨) من فيه
 (٩) نناياه
 (١٠) له
 (١١) غزاة

السِّنِّ بِالسِّنِّ حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ابْنَةَ
 النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَمَتْ تَنِيَّتَهَا فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ **بَابُ**
 دِيَةِ الْأَصَابِعِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ يَعْنِي الْأَخْيَصَرَ وَالْإِبْهَامَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ **بَابُ** إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ مِنْ رَجُلٍ هَلْ يُعَاقَبُ ^(١) أَوْ يَقْتَصُّ
 مِنْهُمْ كُلُّهُمْ وَقَالَ مُطَرِّفٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي رَجُلَيْنِ شَهِدَا عَلَى رَجُلٍ أَنَّهُ سَرَقَ فَقَطَعَهُ
 عَلَى نَمٍّ جَاءَ بِأَخْرَ وَقَالَ ^(٢) أَخْطَانَا فَأَبْطَلْ شَهَادَتَهُمَا وَأَخِذْ بِدِيَةِ الْأَوَّلِ وَقَالَ لَوْ
 عَلِمْتُ أَنَّكُمْ تَمَدُّتُمْمَا لَقَطَعْتُكُمْمَا * وَقَالَ لِي ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مُمَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ غُلَامًا قُتِلَ غِيلَةً فَقَالَ عُمَرُ لَوْ اشْتَرَكْتَ
 فِيهَا ^(٣) أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتَهُمْ وَقَالَ مُعِينَةُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ إِنَّ أَرْبَعَةً قَتَلُوا صَبِيًّا
 فَقَالَ عُمَرُ مِثْلَهُ وَأَقَادَ أَبُو بَكْرٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلِيٌّ وَسُوَيْدُ بْنُ مُقَرَّرٍ مِنْ لَطْمَةٍ . وَأَقَادَ
 عُمَرُ مِنْ ضَرْبَةٍ بِالدَّرَّةِ . وَأَقَادَ عَلِيُّ بْنُ ثَلَاثَةِ أَسْوَاطٍ . وَأَقْتَصَّ شُرَيْحٌ مِنْ سَوْطٍ
 وَخُمُوشٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ وَجَعَلَ يُشِيرُ
 إِلَيْنَا لَا تَلْدُونِي قَالَ فَقُلْنَا كَرَاهِيَةً ^(٤) الْمَرِيضِ بِالذَّوَاءِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَلَمْ أَنْهِكُمْ ^(٥)
 أَنْ تَلْدُونِي قَالَ قُلْنَا كَرَاهِيَةً ^(٦) لِلذَّوَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَبْقَى مِنْكُمْ أَحَدٌ
 إِلَّا لَدًّا وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَّا الْعَبَّاسَ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ **بَابُ** الْقِسَامَةِ وَقَالَ الْأَشْعَثُ
 ابْنُ قَبَسٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ لَمْ يُقَدِّهَا
 مَعَاوِيَةُ وَكَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَبْدِ بْنِ أَرْطَاةَ وَكَانَ أَمْرُهُ عَلَى الْبَصْرَةِ فِي

(١) قوله هل يعاقب الخ
 يبناء الفعلين للفاعل في اليونانية
 وفي رواية يبنائهما للمفعول
 وفي رواية يعاقبون وفي أخرى
 يعاقبوا بمعنى الذنوب أفاده
 الفسطلاني ويؤيده الأصل
 الذي بأيدينا المقول من
 اليونانية
 فقالا
 فيه

(١) كراهية
 كذا يهاش الأصل من أن
 النصب لابي ذر وفي الفسطلاني
 ولابي ذر كراهية بالرفع أي
 هو كراهية
 (٥) أَلَمْ أَنْهِكُمْ
 (٦) كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ

قَتِيلٍ وَجِدَ عِنْدَ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ السَّمَانِينَ إِنْ وَجَدَ أَصْحَابُهُ بَيْتَهُ وَإِلَّا فَلَا تَظْلِمِ
النَّاسَ فَإِنَّ هَذَا لَا يُقْضَى فِيهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ**
عُيَيْدٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ زَعَمَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنَمَةَ
أَخْبَرَهُ أَنَّ تَقْرًا مِنْ قَوْمِهِ أَنْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ فَتَفَرَّقُوا فِيهَا وَوَجَدُوا (١) أَحَدَهُمْ قَتِيلًا
وَقَالُوا لِلَّذِي وَجِدَ فِيهِمْ (٢) قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا ، قَالُوا مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا فَأَنْطَلَقُوا
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (٣) فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْطَلَقْنَا إِلَى خَيْبَرَ فَوَجَدْنَا أَحَدًا قَتِيلًا فَقَالَ
السُّكْبَرُ الْكُبْرُ فَقَالَ لَهُمْ تَأْتُونَ (٤) بِالْبَيْتَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ ؟ قَالُوا مَا لَنَا بَيْتَهُ ، قَالَ
فِيخْلِفُونَ ، قَالُوا لَا تَرْضَى بِإِيمَانِ الْيَهُودِ ، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ
فَوَدَّاهُ مِائَةَ (٥) مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ إِنْ سَمِعِلُ**
ابْنَ إِزَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مِنْ آلِ أَبِي
نَلَابَةَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَرَزَّ سَرِيرَةَ يَوْمًا لِلنَّاسِ ثُمَّ أَذِنَ
لَهُمْ فَدَخَلُوا ، فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ ؟ قَالَ نَقُولُ الْقَسَامَةَ الْقَوْدُ بِهَا حَقٌّ وَقَدْ
أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ ، قَالَ لِي مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ وَنَصَبَنِي لِلنَّاسِ ، فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَكَ رُؤُسُ الْأَجْنَادِ وَأَشْرَافِ الْعَرَبِ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا
عَلَى رَجُلٍ مُحْصَنٍ بِدِمَشْقٍ أَنَّهُ قَدْ زَنَى لَمْ (٦) يَرَوْهُ أَمْ كُنْتَ تَرَاهُ ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ
أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ مُحْصَنٍ أَنَّهُ سَرَقَ أَمْ كُنْتَ تَقْطَعُهُ
وَلَمْ يَرَوْهُ ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا تَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى
ثَلَاثِ خِصَالٍ : رَجُلٌ قَتَلَ بِحَجْرِيَّةٍ نَفْسَهُ فَقَتِلَ ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ
رَجُلٌ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَأَزْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ الْقَوْمُ ، أَوْ لَيْسَ قَدْ حَدَّثَ
أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي السَّرْقِ وَسَمَرَ (٧) الْأَعْيُنَ ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي

(١) فوجدوا

(٢) قد قتلتم

(٣) إلى رسول الله

(٤) تأتونني

(٥) مائة

(٦) ولم

(٧) وسمر

قال عياض

والتخفيف أوجه

الشمس ، فقلتُ أنا أحدُّكم حديث أنسٍ حدَّثني أن نَفراً من عُكَلِ
 ثَمَانِيَةَ قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَسْتَوْخَرُوا الْأَرْضَ فَسَقَمَتِ
 أَجْسَامُهُمْ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ زَاعِنِنَا فِي اللَّهِ
 فَتُصِيبُونَ مِنَ الْبَانِيَا وَأَبْوَاهَا قَالُوا بَلَى نَخْرُجُوا فَخَرَّبُوا مِنَ الْبَانِيَا وَأَبْوَاهَا فَصَحَّوْا
 فَتَقَتَّلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَرْسَلَ
 فِي آثَارِهِمْ فَأَذْرَكُوا نَجِيءَ بِهِمْ فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَّعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ وَسَمَرَ^(١)
 أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا ، قُلْتُ وَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ
 أُرْتَدُوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَقَتَّلُوا وَسَرَقُوا فَقَالَ عُبَيْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ
 قَطُّ ، فَقُلْتُ أَرْتَدُّ عَلَى حَدِيثِي يَا عُبَيْسَةُ ؟ قَالَ لَا ، وَلَكِنْ جِئْتُ بِالْحَدِيثِ عَلَى
 وَجْهِهِ ، وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا الْجُنْدُ بِخَيْرٍ مَا حَاشَ هَذَا الشَّيْخُ بَيْنَ أَضْهُرِهِمْ ، قُلْتُ
 وَقَدْ كَانَ فِي هَذَا سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِمْ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَتَحَدَّثُوا
 عِنْدَهُ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَقَتَلَ ، فَخَرَجُوا بَعْدَهُ ، فَإِذَا هُمْ بِصَاحِبِهِمْ
 يَدْسَحُطُ فِي الدَّمِ^(٢) ، فَجَعَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَاحِبُنَا كَانَ
 تَحَدَّثَ مَعَنَا نَخْرَجَ بَيْنَ أَيْدِينَا فَإِذَا نَحْنُ بِهِ يَدْسَحُطُ فِي الدَّمِ نَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فَقَالَ بَيْنَ تَطُّونَ أَوْ^(٣) تَرَوْنَ قَتْلَهُ قَالُوا تَرَى أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلْتَهُ فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِ
 فَدَعَاهُمْ ، فَقَالَ أَنْتُمْ قَتَلْتُمْ هَذَا ؟ قَالُوا لَا ، قَالَ أَرْضُونَنِي نَفْلَ خَمْسِينَ مِنَ الْيَهُودِ
 مَا قَتَلُوهُ فَقَالُوا مَا يُبَالُونَ أَنْ يَقْتُلُونَا أَجْمَعِينَ ، ثُمَّ يَنْتَفِلُونَ^(٤) قَالَ أَفَتَسْتَحِقُّونَ اللَّهُبَةَ
 بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ ، قَالُوا مَا كُنَّا لِنُخْلِفَ ، فَوَدَّاهُ مِنْ عِنْدِهِ ، قُلْتُ وَقَدْ كَانَتْ
 هَذِيلٌ خَلَعُوا خَلِعًا^(٥) لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَطَرَّقَ أَهْلَ بَيْتِ مِنَ الِيمَنِ بِالْبَطْحَاءِ
 فَأَنْتَبَهَ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَخَذَفَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ ، فَجَاءَتْ هَذِيلٌ ، فَأَخَذُوا الِيمَانِيَّ

- (١) وَتَسَمَّرَ
- (٢) فِي دَمِهِ
- (٣) أَوْ مِنْ
- (٤) يَنْتَفِلُونَ - يَنْتَفِلُونَ
- (٥) حَلِيغًا

قال السطواني وفي نسخة
 ينتفلون بضم المثناة التحتية
 وسكون الون أي يملفون

فَرَفَعُوهُ إِلَى عُمَرَ بِالْمَوْسِمِ وَقَالُوا قَتَلَ صَاحِبِنَا ، فَقَالَ إِنَّهُمْ قَدْ خَلَعُوهُ ، فَقَالَ يُقْسِمُ
 خَمْسُونَ مِنْ هُدَيْلٍ مَا خَلَعُوهُ قَالَ فَأَقْسَمَ مِنْهُمْ تِسْعَةً وَأَرْبَعُونَ رَجُلًا ، وَقَدِمَ رَجُلٌ
 مِنْهُمْ مِنَ الشَّامِ ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُقْسِمَ ، فَأَتَدَى يَمِينَهُ مِنْهُمْ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ ، فَأَدْخَلُوا
 مَكَانَهُ رَجُلًا آخَرَ ، فَدَفَعَهُ إِلَى أَخِي الْمَقْتُولِ ، فَقُرْنَتْ يَدُهُ بِيَدِهِ ، قَالُوا ^(١) فَأَنْطَلَقَا
 وَالْخَمْسُونَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَنِي خَلَةَ ، أَخَذَتْهُمُ السَّمَاءُ ، فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي
 الْجَبَلِ فَأَنْهَجَهُمُ ^(٢) الْغَارُ عَلَى الْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا فَمَاتُوا جَمِيعًا وَأَقْلَتُ ^(٣) الْقَرِيْبَانِ
 وَاتَّبَعَهُمَا حَجْرٌ فَكَسَّرَ رَجُلٌ أَخِي الْمَقْتُولِ ، فَعَاشَ حَوْلًا ثُمَّ مَاتَ ، قُلْتُ وَقَدْ كَانَ
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ أَقَادَ رَجُلًا بِالْفَسَامَةِ ثُمَّ نَدِمَ بَعْدَ مَا صَنَعَ فَأَمَرَ بِالْخَمْسِينَ الَّذِينَ
 أَقْسَمُوا فَمُحُوا مِنَ الدِّيَّانِ وَسَيَّرَهُمْ إِلَى الشَّامِ **بَابُ** مَنْ أَطْلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ
 فَفَقَّوْا عَيْنَهُ فَلَا دِيَةَ لَهُ **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ^(٤)** حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي ^(٥) بَعْضِ حُجْرِ النَّبِيِّ
 ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ بِمَشَاقِصٍ أَوْ بِمَشَاقِصٍ ^(٦) وَجَعَلَ يَحْتَلِبُهُ لِطَمَنَةِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ**
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي شَهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا
أَطْلَعَ فِي ^(٧) حُجْرٍ فِي ^(٨) بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرَى يَحْكُ
بِهِ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ ^(٩) تَنْتَظِرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي
عَيْنِكَ ^(١٠) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قَبْلِ الْبَصَرِ ^(١١) **حَدَّثَنَا نَالِيُّ**
أَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ لَوْ أَنَّ أَمْرًا أُطْلِعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ نَخَذَفْتَهُ بِعَصَاةٍ فَفَقَّاتَ عَيْنَهُ
لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ **بَابُ الْمَاقِلَةِ **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا أَنَّ**
عَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَحِيفَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَلِيًّا

(١) قال

(٢) فأنهجهم

(٣) كذا ضبط أُنذت في

اليونانية بفتح الهمزة مبيهاً

للفاعل أي تخلص والذي ذكره

في الفتح والقسطلاني أنه بضم

الهمزة اه من هامن الاصل

(٤) أبو التعمان

(٥) من حُجْرٍ في بعض

(٦) أو مشاقص

(٧) من

(٨) من

(٩) أنك

(١٠) في عَيْنِكَ

(١١) النظر

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مَا ^(١) لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ وَقَالَ مَرَّةً مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ
فَقَالَ وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّ ^(٢) وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ إِلَّا فَهَمَّا يُعْطَى
رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ قُلْتُ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ قَالَ الْعَقْلُ وَفَكَأَنَّ الْأَسِيرَ
وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ **بَابُ جَنِينِ الْمَرْأَةِ** **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هَذَيْلٍ رَمَتَا إِحْدَاهُمَا
الْأُخْرَى فَطَارَحَتْ جَنِينَهَا فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا بِغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ أُمَةٍ **حَدَّثَنَا**
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ
عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ فَقَالَ الْمُغْبِرَةُ قَضَى النَّبِيُّ ﷺ
بِالغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ أُمَةٍ ^(٣) فَشَهِدَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِهِ **حَدَّثَنَا**
سُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ نَشَدَ النَّاسَ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ
قَضَى فِي السَّقَطِ ^(٤) وَقَالَ ^(٥) الْمُغْبِرَةُ أَنَا سَمِعْتُهُ قَضَى فِيهِ بِغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ أُمَةٍ قَالَ أَنْتَ
مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ عَلَى هَذَا ^(٦) ؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَنَا أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ
هَذَا **حَدَّثَنَا** ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ
ابْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ الْمُغْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي
إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ مِنْهُ **بَابُ جَنِينِ الْمَرْأَةِ** وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى الْوَالِدِ وَعَصَبَتُهُ الْوَالِدِ لَا
عَلَى الْوَالِدِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
السَّيِّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ
بِغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ أُمَةٍ ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالغُرَّةِ تُوَفِّيتُ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ أَنْ مِيرَاثُهَا لِنَيْبِهَا وَزَوْجِهَا ، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ

(١) ما
(٢) الحبة
(٣) قوله أو أمة فشهد
(٤) هكذا في نسخة
عبد الله بن سالم ونسخة
المزى وغيرهما وأما النسخة
التي شرح عليها القسطلاني
فهي (أو أمة قال أنت
من يشهد معك فشهد)
الخ اه مصححه
(٥) بثبت السين والضم
لاي ذر
(٦) قال
(٧) أنت
(٧) (قوله على هذا قال)
كذا بالاصول المتبعة وأما نسخة
الشارح فهي (على هذا من
يشهد معك على هذا قال الخ)
(٨) حدثنا

حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنَا ^(١) يُونُسُ عَنْ أَبِي شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقْتَلْتِ أُمَّرَأَتَانِ مِنْ هَذِهِ قَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ قَتَلْتَهَا ^(٢) وَمَا فِي بَطْنِهَا فَأَخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضَى أَنْ دِيَةَ جَنَدِهَا عُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ وَليدَةٌ وَقَضَى ^(٣) دِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا **بَابُ مَنْ** اسْتَعَانَ عَبْدًا أَوْ صَبِيًّا ، وَيُذَكَّرُ أَنْ أُمَّ سَلِيمٍ ^(٤) بَعَثَتْ إِلَى مُعَلِّمِ الْكِتَابِ أَبْعَثْ إِلَى غِلْمَانَا يَنْفُسُونَ صَوْغًا وَلَا تَبْعَثْ إِلَى حُرًّا **حَدِيثُ** ^(٥) عَمْرُو بْنِ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا ^(٦)

إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَأُطْلِقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ فَلْيَخْدَمْكَ ، قَالَ نَخْدَعْتُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ ، فَوَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لَمْ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا ، وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعُهُ لَمْ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا

بَابُ الْمَعْدِنِ جُبَارٌ وَالْبَيْرِ جُبَارٌ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ

حَدَّثَنَا ^(٧) أَبُو شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ وَالْبَيْرُ جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ **بَابُ** الْعَجْمَاءِ جُبَارٌ ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : كَانُوا لَا يُضْمَنُونَ مِنَ

النَّفْعَةِ ، وَيُضْمَنُونَ مِنْ رَدِّ الْعِنَانِ ، وَقَالَ حَمَّادٌ : لَا تُضْمَنُ النَّفْعَةُ إِلَّا أَنْ يَنْخُسَ ^(٨)

إِنْسَانُ الدَّابَّةِ ، وَقَالَ سُرَيْحٌ : لَا تُضْمَنُ ^(٩) مَا عَاقَبَتْ أَنْ يَضْرِبَهَا فَتَضْرِبَ بِرِجْلِهَا

وَقَالَ الْحَكَمُ وَحَمَّادٌ إِذَا سَاقَ الْمَكَارِي حَمَارًا عَلَيْهِ أَمْرَأَةٌ فَتَنْخِرُ لَأَشْيءٍ عَلَيْهِ وَقَالَ

الشَّعْبِيُّ إِذَا سَاقَ دَابَّةً فَأَتَمَّبَهَا فَهُوَ ضَامِنٌ لِمَا أَصَابَتْ وَإِنْ كَانَ خَلْفَهَا مَتْرَسًا لَمْ

يُضْمَنُ **حَدِيثُ** مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْعَجْمَاءُ عَقَلُهَا جُبَارٌ ، وَالْبَيْرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَفِي الرَّكَازِ

- (١) أخبرني
- (٢) قَتَلْتَهَا
- (٣) أَنَّ دِيَةَ
- (٤) أُمَّ سَلَمَةَ
- (٥) حَدَّثَنَا
- (٦) حَدَّثَنَا
- (٧) حَدَّثَنِي
- (٨) بتلث الخاء المعجمة
- والضم أعلى اه من اليونانية
- ومثله في الشارح
- (٩) بالثناة الفوقية أو التحوية
- مبنيًا للفعول فيهما اه شارح

الخُمُسُ **باب** إثم من قتل ذمياً بغير جرم **حدثنا** قيس بن حفص **حدثنا**
 عبد الواحد **حدثنا** الحسن **حدثنا** مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال
 من قتل نفساً معاهداً لم يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا يُوجَدُ ^(١) مِنْ مَسِيرَةِ
 أَرْبَعِينَ عَامًا **باب** لا يقتل المسلم بالكافر **حدثنا** أحمد بن يونس **حدثنا**
 زهير **حدثنا** مطرف أن عامراً **حدثهم** عن أبي جحيفة قال قلت لعلي ^(٢) **وحدثنا**
 صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة **حدثنا** مطرف سمعت الشعبي **يحدث** قال
 سمعت أبا جحيفة قال سألت علياً رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في
 القرآن وقال ابن عيينة مرة ما ليس عند الناس فقال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة
 ما عندنا إلا ما في القرآن إلا فهما يُعطى رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما
 في الصحيفة قال العقل وفكك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر **باب** إذا
 لطم المسلم يهودياً عند الغضب رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ **حدثنا** أبو نعيم
حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال لا
 تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْإِنْبِيَاءِ **حدثنا** محمد بن يوسف **حدثنا** سفيان عن عمرو بن يحيى
 المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال جاء رجل من اليهود إلى النبي ﷺ ^(٣)
 قد لطم وجهه فقال يا محمد إن رجلاً من أصحابك من الأنصار لطم ^(٤) في وجهي
 قال ^(٥) ادعوه فدعوه قال لم ^(٦) لطمت وجهه قال يا رسول الله إني مررت باليهود
 فسمعتهم يقولون والذي أضطاق موسى على البشر قال قلت ^(٧) وعلى محمد ﷺ قال
 فأخذتني غضبة فلطمته قال لا تخيروني من بين الأنبياء فإن الناس يصنعون
 يوم القيامة فأكون أول من يُعْرَقُ فإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش
 فلا أدري أفاق قبلي أم جزى ^(٨) بصعقة الطور .

(١) ليوجد
 (٢) حدثنا أي بغرط واد
 العطف لابي ذر كالجور
 اه شارح
 (٣) رسول الله
 (٤) قد لطم (قوله لطم في
 وجهي) زيادة في ثبت في
 نسختين معتمدتين بأيدينا
 وليست في نسخة الشارح اه
 مصححه
 (٥) فقال
 (٦) قال الطمئت
 (٧) فقلت أعلى
 (٨) جوزي